2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

The Authentication and Weakening of Narrators According to Imāmī Standards of Rijāl Criticism: An Analytical Study

Jinan Naji Jabr
jenan1992@uomustansiriyah.edu.iq
Al-Mustansiriya University / Al-Mustansiriya University Presidency / Secret Pen

Received 9 /2/ 2026, Revised 10 / 2 / 2026, Accepted 10 /4 / 2026, Published 30/6/2026

© 2026 The Author(s).This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the Creative Commons Attribution 4.0 International License, which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

This study, entitled *"The Authentication and Weakening of Narrators According to Imāmī Standards of Rijāl Criticism: An Analytical Study,"* presents a comprehensive examination aimed at shedding light on the science of *rijāl* and its significance in preserving the Prophetic Sunnah and safeguarding the Islamic intellectual heritage. The study begins by defining the science of *rijāl* and discussing its nature as a discipline concerned with investigating the conditions of ḥadīth narrators in terms of reliability and integrity, with the objective of distinguishing authentic traditions from weak ones.

The importance of this study lies in its focus on the chain of transmission (*isnād*) of ḥadīth in order to verify the soundness of transmission and the reliability of narrations, thereby making it an essential instrument in the derivation of legal rulings and in ensuring the authenticity of religious texts. The study further examines the necessity of the science of *rijāl* through the perspectives of both its proponents and opponents. Those who affirm the necessity of *rijāl* maintain that legal rulings attributed to God Almighty must be founded upon conclusive evidence capable of generating certainty and confidence regarding such rulings. Since the Prophetic traditions constitute one of the principal sources leading to these rulings, scrutiny of narrators becomes indispensable.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-**ISSN-2707-8841**
College of Islamic Sciences

On the other hand, those who deny the necessity of the science of *rijāl* argue, through their treatment of the narrations contained in the Four Books, that the traditions transmitted therein are definitively attributed to the Infallible Imams (peace be upon them), rendering further critical examination unnecessary.
Keywords: narrators, Imāmiyyah, science of *rijāl*, Prophetic Sunnah.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

توثيقُ وتضعيفُ الرّواةِ عند الإماميّةِ حسبَ الضّوابطِ الرِّجاليّةِ
–دراسةٌ تحليليّةٌ–

جنان ناجي جبر
المدرس المساعد في الجامعة المستنصريّة / رئاسة الجامعة المستنصريّة / القلم السّرّيّ

تاريخ استلام البحث:٢٠٢٦/٢/٩	**تاريخ المراجعة: ٢٠٢٦/٢/١٠**
تاريخ قبول البحث:٢٠٢٦/٤/١٠	**تاريخ النشر: ٣٠/ ٦ /٢٠٢٦**

ملخص البحث:
تناول هذا البحث "توثيق الرواة وتضعيفهم عند الإمامية بحسب الضوابط الرجالية –دراسة تحليلية– شاملة تهدف إلى تسليط الضوء على علم الرجال واهميته في حفظ السنة النبوية وصيانة التراث الإسلامي، يبدأ هذا البحث بتعريف علم الرجال، والتطرق إليه، إذ يعرف بأنه علم يعنى بدراسة أحوال رواة الحديث من حيث الوثاقة والعدالة بهدف التمييز بين الاحاديث الصحيحة والضعيفة، وتكمن أهمية البحث في انه يركز على سلسلة رواة الحديث للتأكد من اتصاف السند ووثاقة الروايات مما يجعله أداة أساسية في استنباط الاحكام الشرعية وضمان صحة النصوص الدينية، كما تتبين الحاجة إلى علم الرجال من حيث المثبتين والنافين لهذا العلم. أما من يرى ضرورة وجود علم الرجال ولا بد من العمل به فهو يرى ان الاحكام الشرعية المنسوبة إلى الله تعالى لا بد من ان تكون مبنية إلى دليل قطعي يحرز حصول الاطمئنان إلى ذلك الحكم، تعد السنن الشرعية هي احد الأدلة الموصلة إلى ذلك الحكم، وأما التعريف الآخر القائل بعدم وجود ضرورة إلى علم الرجال فهم يرون من خلال تصفية روايات الكتب الربعة، حيث ذهب إلى القول يقطعه رواية الكتب الأربعة ان احاديثها مقطوعة المصدر عن المعصومين (عليهم السلام).

الكلمات المفتاحية: الرواة، الامامية، علم الرجال، السنة النبوية.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من دنا فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى، وعلى آله ذوي العلا والسادات الورى والعروة الوثقى، والحجة على أهل التقى، ومن اتبعهم بإحسان وهدى وبعد...

إنّ علم الحديث من أشرف العلوم وأجلها، والاشتغال به بمن صلحت نيته من أفضل القربات وأحسن الطاعات، وكيف لا يكون كذلك، وهو مشتمل على أقوال المعصومين وأفعالهم وتقريراتهم وصفاتهم؛ لأن السنة النبوية تعد المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام لما لها من دور مهم في استنباط الأحكام الشرعية؛ لأنها إحدى الركائز الاساسية التي يستند إليها الفقيه في استنباط الحكم، وبيان وظيفته الشرعية، وما تحويه من كم هائل من الروايات والأحاديث الصادرة عن الرسول، فلا بد من الوقوف على حقيقة هذه الأحاديث والروايات الصادرة، حتى يتم الإفادة منها، وهذا يتطلب التثبت منها والتحقق من صدورها؛ لأنها لم تروَ عن فئة خاصة، وإنما اعتنت برواياتها ونقلها ضرب من الناس والكثير من المحدثين فيهم الثقة، والعدل، وفيهم الضعيف والكذاب فنجمت عن ذلك ألوان من الأحاديث فيها الغث والسمين، لذلك وجب الوقوف على أحوال الرواة، الذين حملوا الينا تلك الاحاديث جيلاً بعد جيل منذ عصر الرسالة. تم تقسيم البحث على ثلاثة مطالب حمل المطلب الاول عنوان التعريف بعلم الرجال عند الامامية تم التطرق فيه إلى تعريف علم الرجال وموضوعاته والحاجة اليه من حيث ادلة المثبتين والنافين، اما المطلب الثاني فخصص لدراسة مصطلحات تفيد التوثيق والتضعيف عند الامامية، اما المطلب الثالث فحمل عنوان التوثيقات العامة والخاصة عند الامامية، وفيه تم التطرق إلى تقسيمات التوثيقات العامة والخاصة، وتم اختتام البحث بخاتمة ضمت اهم النتائج التي توصل إليها البحث وبعدها قائمة بالمصادر والمراجع التي استعملت في البحث.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المطلب الاول

التعريف بعلم الرجال عند الامامية

أولاً: تعريفه

هناك تعريفات عدة لهذا العلم، نتعرض لنماذج منها من أجل الوقوف على حقيقة هذا العلم، وبيان حالهُ، منها:

ما عرّفه الملا علي كني على أنه: "ما وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتاً ووصفاً مدحاً وقدحاً"، أو هو "العلم الباحث عن رواة الأخبار الواردة عن رؤساء الدين، من حيث الأحوال التي لها مدخل في الرد والقبول، وتمييز ذواتهم عند الاشتباه"، أو هو "البحث عن حال الرجل من حيث صلاحهِ أو فساده لإمكان الاعتماد عليه أو رفضه، وإمكان الأخذ بروايته أو ضربها عن ما يوجد في سند الحديث فيما يتصل بمعرفتهِ من هذه الوجوه يكون دخيلاً في ترجمته"، أما صاحب كتاب السوانح العاملية، فيرى من الأولى التعبير عنهُ بأنه "صناعة يبحث فيها عن أحوال الرواة من جهة مدخليتها في قبول الرواية وعدمه"، حيث يرى القيود الداخلة في التعاريف الشارحة لهذا العلم ثلاثة أصناف، هي:[1]

أولاً: ما لهُ دخل في تشخيص الراوي ذاتاً عن غيره كالاسم والكنية.

ثانياً: ما لهُ دخل في المدح والقدح من الحيثية المشار اليها، لكون الراوي عادلاً أم فاسقاً، إمامياً أم مخالفاً، حافظاً أم مخلطاً، إلى غير ذلك من الأوصاف التي لها دخل في قبول الرواية وعدمه.

ثالثاً: ما لهُ دخل في تفسير المشتركات، كعمر الراوي، ومشايخه، وممن روى عنه.

ويتضح مما تقدم، أن علم الرجال هو الطريق الذي يسلكهُ المحدثون من أجل الوقوف على أحوال الرواة، إذ من خلاله يمكن الإفادة من كلمات الرسول (صلى الله عليه وعلى آله وسلم)، وروايات أهل بيتهِ الأطهار (عليهم السلام)، فالمحدث المحقق

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

لا يمكنهُ الاعتماد على أخبار الرواة إلاّ بعد أن يحصل له الاطمئنان عن القطع بصحة أخبارهم.

ثانياً: موضوعه

إن المجاميع الحديثية تعتمد في نقل الأحاديث على عنصرين، هما:

– متن الحديث: وهو لفظ الحديث الذي يتقوّم به المعنى[٢].

– سند الحديث: وهو الطريق الموصل اليه[٣].

ويتكون من سلسلة من الرواة مما تبين من تعريفات لعلم الرجال، يتجلى بوضوح موضوعه، وهي متابعته الدقيقة، ونقده لرواة سلسلة الحديث من أجل الوقوف على إخباراتهم من حيث وثاقتهم وعدمها[٤].

فعليه يمكن القول: إنه موجه بصورة دقيقة لمعرفة سلسلة الرواة الواقعين في إسناد الأحاديث. فهو يمارس النقد عليهم من اجل التمييز بينهم، ولأجل هذا الغرض وضعت الأصول الرجالية في التراث الإسلامي، وهذا الأمر لم يختص بمذهب من دون آخر، وإنما تمثل بجهود العلماء عند جميع الفرق الإسلامية.

ثالثاً: الحاجة إلى علم الرجال من حيث أدلة المثبتين والنافين:

أ– أدلة المثبتين:

أما من يرى ضرورة وجود علم الرجال ولا بد من العمل به فهو يرى:

١– أنّ الاحكام الشرعية المنسوبة إلى الله تعالى، لا بد من ان تكون مبنية إلى دليل قطعي يحرز حصول الاطمئنان إلى ذلك الحكم، وتعد السنن الشرعية هي إحدى الأدلة الموصلة إلى ذلك الحكم، ومن الواضح اشتمالها على روايات متفاوتة صحتها في الإسناد إلى التشريعات، فهي ليست مشتملة على روايات صحيحة ومعتبرة، بل فيها الضعيف والمردود، فهذه الأدلة هي من توصلنا إلى استنباط الأحكام الشرعية، بعد أن يتم تمييز الأحاديث المعتبرة من أجل الأخذ بها، ورد الأحاديث الضعيفة وتركها، فإن التطور الحاصل في استعمال الأسانيد وانتشارها،

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وكثرة الوسائط في الأسانيد عن طريق التقادم الزمني صار من اللزوم إلى بيان تلك الوسائط أو التحقق منها[٥].

٢- وكل خبر عن المعصوم لا يكون حجة، وانما الحجة هو خصوص خبر الثقة أو الحسن ومن الظاهر أن تشخيص ذلك لا يكون إلاّ بمراجعة علم الرجال ومعرفة أحوالهم وتمييز الثقة والحسن عن الضعيف.

٣- أن الشيخ الطوسي يؤكد وجود عدد من الرواة غير الثقاة الذين لا يعتمد على صحة أخبارهم، فقال: "إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقلة لهذهِ الأخبار، فوثقت الثقاة منهم، وضعفت الضعفاء، وفرّقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته، ومن لا يعتمد على خبره، ومدحوا الممدوح منهم، وذموا المذموم، وقالوا: فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط، وفلان مخالف في المذهب والاعتقاد.." [٦].

ب- أدلة النافين لوجود علم الرجال:

وأما الفريق الآخر القائل بعدم وجود ضرورة إلى علم الرجال فهم يرون كالتالي:

الأول: قطعية روايات الكتب الأربعة، حيث ذهبت الإخبارية إلى القول بقطعية روايات الكتب الأربعة، وأن أحاديثها مقطوعة الصدور عن المعصومين (عليهم السلام)، وعلى ذلك، فالبحث عن حال الراوي من حيث الوثاقة وعدمها، لأجل طلب الاطمئنان بالصدور، والمفروض إنها قطعية الصدور.

الثاني: عمل المشهور جابر لضعف السند، حيث ذهب بعضهم ان كل خبر عمل به المشهور فهو حجة سواء أكان الراوي ثقة ام لا، وكل خبر لم يعمل به المشهور ليس بحجة وإن كانت رواتها ثقات.

الثالث: تفضيح الناس في هذا العلم، أن علم الرجال علم منكر يجب التحرز عنه؛ لأن فيه تفضيحاً للناس، وقد نهينا عن التجسس عن معايبهم وأمرنا بالغض والتستر [٧].

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المطلب الثاني

مصطلحات تفيد التوثيق والتضعيف عند الإمامية

أولاً: مصطلحات تفيد التوثيق:

المرتبة الأولى:من اصحابنا، عين، وجه، ممدوح، من أولياء امير المؤمنين عليه السلام

من اصحابنا

فان بعضهم جعل ذلك من ألفاظ المدح، واستفاد منه كون المقول فيه امامياً، ولابأس، والاستلال على العدم بظهور عباراتهم في عدم اختصاصه بالفرقة الناجية، كما في عبدالله بن جبلة ومعاوية بن حكيم حيث عدا من اصحابنا، مع ان الأول واقفي، والثاني فطحي[٨].

(عين)(وجه)

وقد يضم إلى الأول (من عيون اصحابنا)والى الثاني (من وجوه اصحابنا)وقد يضاف الجمع إلى الطائفة، وقد جعل المولى الوحيد –رحمه الله –المنضم اقوى من المفرد، ونقل في مفرد كل منهما قولاً لم يسم قائلة بأفادته التعديل ، أن تم ما ذكره، كان المقول فيه من الموثق، والا لكونه اجتهاداً منه لم يعلم أصابته، وعدم كونه نقلاً للاصطلاح فهو من القوي وعلى كل منهما فاسم التفضيل منه ادل على ذلك فقولهم:(فلان أوجه من فلان)يفيد الوثاقة على اجتهاده اذ كان المفضل عليه وجهاً والقوة على القول الاخر [٩].

(ممدوح)

افادته المدح في الجملة لا الوثاقة ولا الامامية، بل ولا المدح المعتد به الموجب لصيرورة الحديث حسناً، ضرورة ان المدح ماله دخل في قوة السند وصدق القول مثل:صالح، وخير، ومنه مالا دخل له في السند بل في المتن مثل (فهيم)(حافظ)،

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

ومنه مالا دخل فيهما مثل (شاعر) و(قارئ) فحيث يطلق ولا توضع قرينة على إرادة الأول، لم يدل على المدح المعتد به، لان العام لا يدل على الخاص(١٠).

من أولياء امير المؤمنين (عليه السلام)

ولا ريب في دلالته على المدح المعتد به الموجب لصيرورة السند من القوي ان لم يثبت كونه امامياً، ومن الحسن ان ثبت كونه امامياً، وربما جعل ذلك دالاً على العدالة، ويستشهد له بعد العلامة –رحمة الله – سليم بن قيس من أولياء امير المؤمنين عليه السلام في اخر القسم الأول من الخلاصة، وانت خبير بعدم الشهادة الأعلى انه معتمد؛ لان القسم الأول وضعه فيمن يعتمد هو عليه اعم من العدالة وعدمها، فالأظهر أعمية العبارة من العدالة)(١١).

المرتبة الثانية– شيخ الاجازة– لا بأس به–اسند عنه– مضطلع بالرواية– خاصي– يحتج بحديثه

لا ريب في إفادته المدح المعتد به ان المتعارف عده من أسباب الحسن. وفي دلالته على الوثاقة.

لا بأس به

قد اختلف في ذلك على أقوال: أحدهما: أنه لا يفيد شيئاً حتى المدح، أرسله في الفصول، وغيره قولاً، ولم يعلم قائله ولا مستنده، أنه يفيد مطلق المدح أعم من المعتمد به وغيره(١٢).

أسند عنه

فأنه يعد من ألفاظ المدح، وقد ذكره الشيخ في رجاله وفي أصحاب الصادق (عليه السلام) من دون غيره وقالوا بدلالتها على المدح؛ لأنه لا يسند اليه ويعتمد عليه، قراؤه بالمعلوم وارجاع الضمير إلى الامام عليه السلام الذي صاحب الترجمة من أصحابه، نقل ذلك عن المحقق الشيخ محمد والفاضل الشيخ عبد النبي في الحاوي(١٣).

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

مضطلع بالرواية

أي قوي وعال لها، ولاريب في افادته المدح لكونه، كناية عن قوة وقدرته عليها، فأن اضطلاع الامر القدرة عليه كأنه قويت ضلوعه بحمله، ولكن في افادته المدح المعتد به تأمل. واما التوثيق فلا ريب في عدم دلالته عليه(١٤).

خاصي

وفيه احتمالان: أحدهما: كون المراد به الشيعي مقابل غير الشيعي، والثاني: كون المراد به أنه من خواص الائمه عليهم السلام، وعلى الأول فهو دال على كونه امامياً، وعلى الثاني فهو دال على المدح المعتد به، بل يمكن افادة التوثيق منه قولهم: خاصي مدح معتد به، الا انه لا يدل على التوثيق؛ لان مرجع وصفه إلى الدخول مع امام معين او في مذهب معين وشدة التزامه به، أعم من كونه ثقة في نفسية كما لا يدل عليه العرف(١٥).

يحتج بحديثه

وقد صرح في البداية بمثل ما في سابقة من افادته المدح من دون التوثيق؛ لأنه قد يحتج بالضعيف اذا انجبر المرتبة الثالثة: صدوق- يكتب حديثة- (متقن، وثبت، وضابط)، جليل، صالح الحديث، مسكون إلى روايته، بصير بالرواية والحديث(١٦).

صدوق

وقد صرح بأنها تفيد المدح المعتد به دون التوثيق؛ لأن الوثاقة الصدق وزيادة، والذي اظن ان قولهم صدوق، بل يمكن استشعار التوثيق من قولهم محلة الصدق؛ لان غير الثقة ليس محلة الصدق.(١٧)

يكتب حديثه

ولا ريب في افادة كل منهما المدح المعتد به لدلالته على كونه محل اعتناء واعتماد في الحديث نعم هو اعم من التوثيق.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

(متقن- حافظ-ثبت- ضابط)

وقد صرح بإفادة منها المدح الملحق لحديث المقول به بالحسن ان احرز كونه امامياً وبالقوي ان لم يحرز وجزم بعدم افادتها التوثيق؛ لان كلاً منها بجامع الضعيف ومرادفه في المصداق قولهم: (متقن وضابط)، وهذا اذا قيل في حق امامي واما اذا قيل في حق غيره من الزيدية او الواقفية او الفطحية فهي مرادفة لثقة.

جليل

بأنها تفيد المدح المعتد به من دون التوثيق؛ لانه قد يكون غير الثقة جليلاً ومثله جليل القدر[١٨].

صالح الحديث

ولا شبهة في افادته المدح المعتد به، وفي افادته التوثيق وجهان: من ان غير الثقة لا يكون صالح الحديث على الاطلاق، ومما في البداية من ان الصلاح امر إضافي. فالموثق بالنسبة إلى الضعيف صالح، وان لم يكن صالحاً بالنسبة إلى الحسن والصحيح.[١٩]

مسكون إلى روايته

ولا ريب في افادته على المدح المعتد به بل نهاية قوة روايته، وقد جعله في البداية نظير قولهم: (صالح الحديث والرواية).

بصير بالرواية والحديث

وهو من ألفاظ المدح المعتد به، كما صرح به المولى الوحيد وغيرة، ويظهر من ترجمة احمد بن علي بن العباس، واحمد بن محمد بن الربيع وغيرهما ايضاً.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

المرتبة الرابعة: ديّن- فاضل، (فقيه ومثله عالم، ومحدث، وقارئ)، ورع، صالح، قريب الامر، معتمد الكتاب، كبير المنزلة

ديّن

ولا شبهة في دلالته على المدح المعتد به المقارب للتوثيق، بل يحتمل دلالته على ذلك؛ لان الدين لا يطلق الأعلى من كان ملتزماً بجميع احكام الدين، ومن كان كذلك، فهو عادل.(٢٠)

فقيه- وعالم- ومحدث- وقارئ

ولا شبهة في افادة كل منها المدح المعتد به، وعدم افادته الوثاقة للأعمية منها كما هو الظاهر، ويتأكد افادة المدح لو قيل: فقيه من فقهائنا او من محدثينا او من علمائنا او قرائنا.

ورع

وهو دال على المدح التام القريب من الوثاقة، بل لعلة دال عليها؛ لان الورع لا يطلق الا على من كان في اعلى درجات الثقة والعدالة.

صالح

من دون اضافته إلى الحديث ومثله زاهد، والحال فيها هي الحال في سابقهما لغةً وعرفاً، فإن العرف لا يطلقهما الا على العادل.(٢١)

قريب الامر

وقد صرح في البداية بإفادته المدح الملحق لحديث المتصف به بالحسن ان احرز كونه امامياً، وبالقوي ان لم يحرز، وبعدم افادته العدالة، قال في وجه دلالته على الوثاقة ما لفظه: واما قريب الامر فليس بواصل إلى حد المطلوب والا لما كان قريباً منه، بل ربما كان قريباً إلى المذهب من غير دخول فيه.(٢٢)

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

معتمد الكتاب

فأنه يدل على المدح المعتد به، بل ربما جعل في مقام التوثيق، وهو كما ترى فأن الاعتماد على كتابه اعم من عدالته في نفسه.

ثانياً: مصطلحات تفيد التضعيف:

المرتبة الأولى: ضعيف

ولا ريب في دلالته على الذم والقدح، بل عدة جمع، منهم ثاني الشهيدين –رحمهما الله – من ألفاظ الجرح وقال بعض الآجلة: (انه لا ريب في افادته سقوط الرواية وضعفها وان لم يكن في الشدة مثل اكثر ما سبق فيتميز عند التعارض، واما افادته القدح في نفس الرجل كالألفاظ السابقة فلعله كذلك، حيث اطلق ولم يكن قرينة كتصريح او غيره على الخلاف. ولعله عليه يبتنى ما حكاه المولى الوحيد البهبهاني –رحمه الله– عن الأكثر من انهم يفهمون منه القدح في نفس الرجل، ويحكمون به بسببه، لكنه قد تأمل هو –رحمه الله– في ذلك، نظراً إلى اعمية الضعف عند القدماء من الفسق؛ لان أسباب الضعف عندهم كثيرة، فإن اطلقوه على اشخاص لمجرد قلة الحفظ او سوء الضبط، او الرواية من غير إجازة، والرواية عمن لم يلقه او الرواية لما ألفاظه مضطربة، او الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، او رواية فاسد العقيدة عنه، او ابرز الرواية التي ظاهرها الغلو او التفويض او الجبر، او التشبيه او نحو ذلك.[٢٣]

المرتبة الثانية: مخلط، مختلط

عن بعض اجلاء عصره ايضاً: ظاهر في القدح، لظهوره في فساد العقيدة، ثم قال: (وفيه نظر بل الظاهر ان المراد بأمثال هذين اللفظين من لا يبالي عمن يروي وعمن يأخذ، يجمع بين الغث والسمين والعاطل والثمين.

المرتبة الثالثة: مرتفع القول

جعله في البداية من ألفاظ الجرح، وفسره بانه لا يقبل قوله ولا يعتمد عليه، ولم افهم الوجه في هذا التفسير ولافي جعله من أسباب الجرح، فأن عدم قبول قوله قد يكون

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

لجهات اخر غير الفسق، والعام لا يدل على الخاص فلا يكون من ألفاظ الجرح، بل الذم خاصة، الا ان يريد بالجرح مطلق الذم، كما لعله غير بعيد بملاحظة بعض اخر الألفاظ التي جعلها من أسباب الجرح.[٢٤]

المرتبة الرابعة: متهم الكذب

متهم بالكذب، او الغلو او نحوها من الاوصاف القادحة، ولا ريب في افادته الذم، بل جعله في البداية من ألفاظ الجرح وفيه ما عرفت الا على التوجه الذي عرفت مع ما فيه كما عرفت.

المطلب الثالث

التوثيقات العامة والخاصة عند الامامية

أولاً: التوثيقات العامة:

١- الوكالة عند الإمام

والمراد بمعنى الوكالة هو التفويض من شخص لشخص آخر، أي انها الأذن بالتصرف على وفق شروط محددة، وتأتي على نحوين، منها ما تكون عامة ونعني بها السفارة، ومنها خاصة في أمر معين، الاولى لا إشكال على دلالة وثاقتها أما الكلام في الثانية يكون الموصوف بها معتمداً عند الائمة (عليهم السلام) أي الكلام يدور حول مدى قبول وثاقة من وكلهم الأئمة في تيسير بعض شؤونهم، فإن علماء الرجال اختلفوا في الوكالة ومدى دلالتها على الوثاقة، فمنهم من قال: إنها تفيد الوثاقة ودالة على عدالة من وكل من قبلهم (عليهم السلام)، وهي كذلك إمارة تدل على المدح والوثاقة[٢٥]، فلذلك انهم –أي الائمة– لا يوكلون من هو فاسق وهو يعد من الأدلة العقلية أي ان سيرة العقلاء ترفض توكيل من هو غير ثقة أو من طعن بضعفه أو أي مثلبة تخدش سمعته وتسقط وثاقته عن الاعتبار وعدها صاحب تكملة الرجال، أنها دالة على الحسن مطلقاً، بغض النظر عن جهة اشتراطها العدالة[٢٦].

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

أما السيد حسن الصدر فهو يذهب إلى عدم دلالتها على شيء ما لم تقترن بشيء معتد به، وشرط الاعتداد به هو لملازمتها للعدالة[٢٧].

ويذهب السيد الخوئي إلى عدم وجود ملازمة بين الوكالة والعدالة فليس كل وكلاء الأئمة هم عدول، ولا يمكن الاغفال عن بعض وكلاء الأئمة المذمومين، وهو ما جاء به الشيخ الطوسي في كتابه الغيبة بنماذج من الوكلاء المنحرفين[٢٨].

٢. تأليف كتاب أو أصل:

عدها علماء الرجال من الطرق الدالة على معرفة حال الراوي، ولهم أيضاً فيها متبنيات متفرقة وهل هي إمارة دالة على الوثاقة، أم هي دالة على حُسن الراوي وهكذا، في البدء نبين هل هناك ثمة فرقاً بين الكتاب والأصل، وكذلك المصنف؛ لأن علماء الرجال وردت في تراجمهم كلمات مثلاً: من كان له (كتاب) وكذلك من له (أصل).

أما القول في وثاقة أم حسن من كان لهُ اصلاً أو مصنف، فهو أيضاً محل خلاف بين الرجاليين كسابقتها من التوثيقات، فالشيخ محمد تقي التستري يرى بأنها دالة على شهرة الراوي دون حسنه، مستدلاً على هذا بأن قد ذكر في فهرست النجاشي والطوسي، كثير من العناوين أن له كتاب يرويه، وهم رواة لم يعرفوا بصلاحهم أمثال أبي سعيد المكاري الخبيث، كذلك حفص بن عاصم كان لهُ كتاب رواهُ محمد بن علي الصيرفي أبو سمينة وهو من الرواة المقطوع بضعفه بلا خلاف[٢٩].

أما الشيخ علي كني الطهراني (ت١٣٠٦هـ) فانه يرى أنها تفيد المدح وإنْ كان هذا المدح متفاوت؛ لأنه تابع بتفاوت العبائر والقرائن كأن يقال: فلان لهُ اصلاً جيداً أو مثلاً رواه جماعة وهكذا[٣٠].

٣. الترحم والترضي

كثير من الرواة تم ذكرهم في الكتب الرجالية، وترحّم عليهم من قبل الشيخ الصدوق، والشيخ الكليني، والشيخ المفيد، وغيرهم من الأعلام، فهل ذلك دال على

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

حُسن الراوي؟ ويمكن قبول روايات الراوي المذكور بحقه ترحم أو ترضّي من علماء الحديث والرجال، فاختلف اساطين هذا الفن على أقوال، منها:

يرى السيد الكاظمي، أن ترحم العلماء على شخص أو ترضيهم عنه، هي من الدلائل الواضحة على سمو ورفعة جلالة ذلك الشخص[٣١].

وذهب العلامة المامقاني أن الترضي هو من القرائن الدالة على حُسن الرجل، بل هو يمكن عدهُ فوق مستوى الوثاقة كذلك، ولكنه يمكن عده بأنه دعاء بإمكاننا أن نلحقهُ بكل إنسان باستثناء صنفين منهم:

اولاً: الأنبياء والأئمة الاطهار (عليهم السلام)، فانهم راضون مرضيون عند ربهم فلا وجه للدعاء لهم بذلك ان كان القصد منها زيادة الرضا لهم.

ثانياً: أصحاب الموبقات والجنايات الجسيمة ومن هم خارج دائرة الايمان كالكافرين والظالمين، فإنه لا يُحتمل ان يرضى الله عنهم[٣٢].

وعدها السيد الخوئي بأنها من الأمارات غير الدالة على حُسن الراوي، حيث إن الترحم يمثل دعاء من شخص إلى شخص آخر، فهو أمر مندوب بطلب الرحمة لجميع المؤمنين والمؤمنات، وكذلك للوالدين، وأيضاً أن الإمام أبو عبد الله الصادق (عليه السلام)، ترحم على جميع زوار الحسين (عليه السلام)، وترحم على أشخاص قد عرفوا بفسقهم أمثال اسماعيل الحميري[٣٣].

ويناقش السيد محمد رضا السيستاني حالة الترضي، ويقول: باتت هذه اللفظة اليوم خارجة عن معناها اللغوي –أي الدعاء– كما تعارف عليها أئمة الحديث السابقين من العامة والخاصة، فالعامة كانوا يطلقونها على شخص رسول الله (صلى الله عليه وعلى آله وسلم)، أما الخاصة فيطلقونها للائمة الأطهار (عليهم السلام)، ومن يدانيهم في المنزلة، كجماعة من الشهداء كالعباس بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)[٣٤].

ويذهب الشيخ محمد تقي التستري إلى ان الترحم والترمي دالاً على العموم لما فيه من دلالة على وثاقة الراوي وحسنه، وهو إلى حدما اقرب إلى رأي السيد الخوئي

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

في انها لفظة تدل على العموم، فيمكن ان يترحم أحد على إنسان آخر بمجرد وجود علاقة بينهم، وبغض النظر عن نوع هذه العلاقة سواء كانت صداقة أو خلة، ومن كان عليه حق أو شفقة، وأيضاً من كان متحلياً بالكمال أو المعرفة، كل هذه الأصناف يمكن أن يصدر منها ترحم أو ترضي، بحقهم، ولا يشترط أنْ يكون المترحم عليه من اهل الديانة الموثوقين بهم، هذا ما أفاد به الشيخ محمد تقي التستري مستدلاً على رأيه بما جاء من رجال النجاشي في ترجمة أحمد بن محمد الجوهري، قال: "رأيت هذا الشيخ وكان صديقاً لي ولوالدي وسمعت منه شيئاً ورأيت شيوخنا يضعفونه، فلم أرَ عنهُ شيئاً، وتجنبتهُ، وكان من أهل العلم والأدب القوي أو طيب الشعر، وحسن الخط رحمهُ الله وسامحه"[٣٥].

٤. صاحب المعصوم

مصطلح رجالي يكثر تناولهُ في الكتب والمصنفات الرجالية، ويطلق على راوٍ من الرواة، عرف بصحبتهِ لأحد المعصومين (عليهم السلام)، والعلماء من المحدثين والرجاليين على خلاف في مدى إفادتها الوثاقة، أم الحسن، أما عدم افادتها الاثنين معاً، فيرى الشهيد الثاني وجوب البحث عن عدالة الصحابة، وخضوعهم للنقد كغيرهم، فإن حكم الصحابة في العدالة حكم غيرهم، وإن اشترك الجميع في شرف الصحبة[٣٦].

ولذا يرى السيد الخوئي عدم جعلها أمارة من أمارات التوثيق ولا الحسن كذلك، مستنداً ما جاء من كتب السير والتاريخ، بأحوال كثير من صحبهم وعلم سوء فعله[٣٧]. وذهب الشيخ محمد آصف المحسني على عدم دلالتها على التوثيق وغير بين بصفتها: "ان توصيف أحد بمصاحبته لأحد المعصومين أنه غير بين ولا مبين، لا في صحابة النبي محمد (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) ولا في صحابة الأئمة (عليهم السلام)[٣٨].

وقد فصل الشيخ محمد المسند في هذا المصطلح، وهو يفصل في معنى الصحبة، فقال: أولاً: "تأتي مطلقة بمعنى كل من عاصرهم أو تشرف برؤيتهم، وعاش

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

معهم، أي أدرك زمانهم، ثانياً: تأتي أيضاً وصفاً عن كل من سمع كلامهم، وحدث عنهم، وأخرى، ثالثاً: من كان ملازماً لهم أي من أدمن رفقتهم، رابعاً: مطلعاً على اسرارهم "عليهم السلام"، وهي كانت لمجموعة من الصحابة الأجلاء مثل سلمان الفارسي[٣٩]، وميثم التمار[٤٠]، ورشيد الهجري، وأمثالهم (رضوان الله عليهما)، ويذهب الشيخ السند، ان القسم الأخير هم فوق العدالة والوثاقة، وإنْ كان هناك من حظي بهذه الرتبة، لكن زاغ عن الطريق[٤١]. مثل: محمد بن أبي زينب[٤٢]، ويونس بن ظبيان[٤٣].

ثانياً: التوثيقات الخاصة:

١- نص احد المعصومين

وهو أن ينص أحد المعصومين (عليهم السلام) على وثاقة الرجل، من قبيل مدحه أو الدعاء لُه أو الترحم عليه، كما جاء في المدونات الحداثية، وبحثها أصحاب المصنفات الرجالية طرق التوثيق الخاصة ويراد بها التوثيق الذي يرد بحق راوٍ من الرواة أو راو يبين غير ان يكون هناك خاصة تعمهما وغيرها، ومن جملة هذه التوثيقات هي: أن الإمام أبا عبد الله الصادق (عليه السلام) مدح مجموعة من الرواة فقال: "بشر المخبتين بالجنة: بريد ابن معاوية العجلي، وأبو بصير ليث بن البختري المرادي، ومحمد بن مسلم، وزرارة بن أعين أربعة نجباء الله على حلاله وحرامه ولولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة واندرست". ويتوقف هذا التوثيق بالعلم الوجداني. وهو غير متحقق في زمان غيبة الإمام الحجة (عليه السلام)، فهو إذن متوقف على الروايات المعتبرة وهو ما جاءت به الكتب الرجالية، والمتضمنة لكثير من التوثيقات والتضعيفات[٤٤].

٢- دعوى الاجماع عند القدماء

وهو أن ينص أحد أعلام الرجال على وثاقة رجل، يروي أخبار اهل البيت (عليهم السلام)، كأن ينص الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، أو الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، أو الشيخ النجاشي (ت٤٥٠هـ)، أو الشيخ الطوسي (ت٤٦٠هـ)، واضرابهم من أساطين

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

هذا الفن. ومدى إفادة توثيقاتهم وما هو مستند حجيتها في القبول والرد، وقد اختلف علماء الرجال في مدارك حجية توثيقاتهم على أقوال[٤٥]:

اولاً: الشهادة: وهو أن أخبار الرجالي بوثاقة الراوي (شهادة) وهو حجية معتد بها، وقد اشترط القائلون بأن تقييم الرجالي للرواي من باب الشهادة تعدد الشاهد، بمعنى لا يكتفي بقول الكشي وحده بل لا بد من اليه قول الشيخ والنجاشي كذلك.

ثانياً: حجية خبر الثقة: وهو مجرى سيرة العقلاء على المتمثل بإخبارات خير الثقة وفي جميع الحالات، وهي حجة فيما لم يرد فيها ردع خاص، وبناءً على هذا الرأي لا يشترط العدالة في الراوي، بل يكفي أن يكون ثقة متحرزاً عن الكذب.

ثالثاً: قول أهل الخبرة: ويراد بها أن التقييمات التي ينقلها الرجاليون في حق الرواة هي نتائج ممارسة واختصاص في معرفة أقوال الرواة، فعندما يوثق النجاشي شخصاً ما فإن مدرك توثيقه هو من ميزته وممارسته في هذا الفن.

ولذا قال شيخ الطائفة الطوسي في كتابه العدة: "..إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقلة لهذهِ الأخبار فوثقت الثقاة منهم، وضعفت الضعاف، وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته، ومن لا يعتمد على خبره ومدحوا الممدوح منهم، وذموا المذموم، وقالوا: فلان متهم في حديثه، وفلان كذاب، وفلان مخلط.." [٤٦].

٣- نص احد مشايخ وائمة الجرح والتعديل

لعل القرن السابع الهجري هو الحد الفاصل بين ما يسمى بالمتقدمين وما اصطلح عليه المتأخرين، أي هو يبدأ بالسيد منتجب الدين صاحب الفهرست (ت٥٨٥هـ)، وابن شهرآشوب صاحب معالم العلماء (ت٥٨٨هـ)، والسيد أحمد بن طاووس صاحب حل الإشكال (ت٦٧٣هـ)، وابن داود (ت٧٥٧هـ)، والعلامة الحلي[٤٧] (ت٧٢٦هـ). وكانت بداياته مع السيد جمال الدين أحمد بن طاووس؛ لأن ما قبله – منتجب الدين، ابن شهرآشوب– الحقهم السيد الخوئي بالمتقدمين[٤٨].

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

وكذلك هنالك آراء لعلماء الرجال حول من يقبل تقييمه من المتأخرين أو من يُرد، والركيزة الأساسية في هذه المسألة تدور حول تقييمات هؤلاء الأعلام، وبيان صورتها وهل هي ناشئة عن حس، أم هي قائمة على حدس، أما جهة رفضها فهي تدور في محورين:

اولها: انها توثيقات قائمة على ما قبلها من توثيقات المتقدمين، وثانيها انها توثيقات مصدر نشوئها الحدس والاجتهاد وإنْ لم يكن هناك رأي للمتقدمين في هذا الصدد(٤٩).

أما الوجه الثاني: فهو ان المتأخرين لم يكن هناك طريق يوصلهم على اقل التقديرات لمن عاصر زمن المعصوم، فإن الفارق الزمني بات واضحاً المدة الزمنية اخذت بالابتعاد عن زمن النص مما استحال نقلهم للأخبار عن حس، مما جعل الحكم على توثيقاتهم ناشئة عن اجتهاد(٥٠).

فلا يمكن أن يكون حجة على الغير، وإنما هي أدلة تثبت لمن عمل بها، ويستثني السيد الخوئي من عصر المتأخرين السيد منتجب الدين صاحب الفهرست، وابن شهرآشوب صاحب معالم العلماء؛ لأنهما قريبان من عصر المتقدمين، فالأخذ بتوثيقاتهم ناشئة عن حس، وبهذا القدر فإن توثيقات المتقدمين تعد حجة لمن تأخر عنهم(٥١).

ومنشأ رفض السيد الخوئي لهذه التوثيقات ويكفي الاعتماد عليها باي وجه من الوجوه لأسباب عدة، منها:

١- إن ابن طاووس وابن داوود والعلامة الحلي وغيرهم يعتمدون على الآراء والاستنباط.

٢- الافادة من كلام النجاشي أو الشيخ الطوسي في كتبهم وقليلاً ما يعتمدون على غيرهم.

٣- يخطئون هذه الافادة.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

٤- يخطئون في الاستنباط.

الخاتمة

بعد الاطلاع ودراسة موضوع توثيق وتضعيف الرواة عند الإمامية، لا بد لنا من ان نوجز أهم النتائج التي توصل اليها البحث، وهي على النحو الآتي:

١. أظهرت الدراسة أهمية علم الرجال وانه ليس منفصلاً عن غيره من العلوم الإسلامية، بل انه يتداخل مع علم الحديث والدراية والتراجم، إذ يقدم الأدوات التي تمكّن العلماء من دراسة الاسانيد والمتون بطريقة علمية دقيقة.
٢. سلّط البحث على توضيح بأن الأحكام الشرعية المنسوبة إلى الله تعالى لا بد من ان تكون مبنية على دليل قطعي يحرز حصول الاطمئنان إلى ذلك الحكم، إذ تعد السنن الشرعية احد الأدلة الموصلة إلى ذلك الحكم.
٣. تبين من دراسة أهمية علم الرجال انه يدخل في خدمة التراث الإسلامي وصيانة السنة النبوية من التحريف والضعف من خلال دراسة الرواة ونقدهم وفقاً لمعايير دقيقة، إذ اسهم علم الرجال في التمييز بين الاحاديث الصحيحة والضعيفة مما ساعد الفقهاء والعلماء على استنباط الاحكام الشرعية بطريقة اكثر دقة.
٤. تبين ان علم الحديث من اشرف العلوم واجلها، والاشتغال به بمن صلحت نيته من افضل القربات واحسن الطاعات وكيف لا يكون ذلك وهو مشتمل على اقوال المعصومين وأفعالهم وتقريراتهم وصفاتهم؛ لأن السنة النبوية تعد المصدر الثاني من مصادر التشريع في الإسلام لما لها من دور مهم في استنباط الاحكام الشرعية؛ لأنها احدى الركائز الأساسية التي يستند اليها الفقيه في استنباط الحكم وبيان وظيفته الشرعية.
٥. تناول البحث الحاجة إلى علم الرجال من حيث المثبتين والنافين إلى ضرورة وجود علم الرجال؛ لأن الاحكام الشرعية المنسوبة إلى الله تعالى لا بد من ان

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

تكون مبنية على دليل قطعي يحرز حصول الاطمئنان إلى ذلك حصول الاطمئنان إلى ذلك الحكم، إذ تعد السنن الشرعية احد الأدلة الموصلة إلى ذلك الحكم، ومن الواضح اشتمالها على روايات متفاوتة صحتها في الانباء إلى التشريعات، فهي ليست مشتملة على روايات صحيحة ومعتبرة، بل فها الضعيف والمردود.

قائمة المصادر والمراجع

١. اختيار معرفة الرجال المعروف بـ(رجال الكشي) تأليف: شيخ الطائفة، ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: جواد القيومي الاصبهاني، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط١.
٢. أصول علم الرجال، عبد الهادي الفضلي، مؤسسة ام القرى للتحقيق والنشر، ط٣، ١٤٢٥هـ، بيروت– لبنان.
٣. بحوث في علم الرجال، الشيخ محمد آصف المحسني، راجعه: كمال سلمان العنزي، الطبعة الخامسة، ١٤٣٢– ١٣٨٩، الناشر: مركز المصطفى العالمي، مطبعة زلال كوثر، د. ت.
٤. بحوث في مباني علم الرجال، محاضرات المحقق الفقيه آية الله الشيخ محمد السند، بقلم: محمد صالح التبريزي، الناشر: مدين، ط١، مطبعة سرور.
٥. تكملة الرجال، تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد النبي الكاظمي (١٢٥٦هـ)، تح وتدقيق: محمد صادق بحر العلوم، مطبعة مهر، ط١، الناشر: انوار الهدى.
٦. دروس تمهيدية في تاريخ علم الرجال عند الامامية، الشيخ حيدر حب الله، دار الفقه الاسلامي المعاصر– سنة الطبع (١٤٣٣هـ– ٢٠١٢م).
٧. دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، محمد باقر الايرواني، مطبعة القلم، القسم الاول الناشر مدين ايران– قم، ط٢، ١٤٣١هـ– ٢٠١٠.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

٨. رجال النجاشي، الشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي الاسدي الكوفي، (ت ٣٧٢- ٤٥٠هـ)، مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٢٧هـ، ص٦٥- ٦٦، برقم (٢٠٧).
٩. السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية، الشيخ معين حسن دقيق العاملي، الناشر: أمين اندشية، ط١، ١٤٢٦هـ.
١٠. شرح البداية في علم الدراية، الشهيد الثاني (٩١١- ٩٦٥هـ)، طبعه ونصه السيد محمد رضا الحسيني الجلالي، منشورات ضياء الفيروزآبادي، قم، ط١ (١٣٩٠هـ ش)، مطبعة، أصيل، د.ت.
١١. ضوابط علوم الحديث والرجال، الشيخ فاضل البديري، ط٢، دار المتقين للطباعة والنشر.
١٢. عدة الرجال، السيد محمد بن الحسن الحسيني، الاعرجي الكاظمي (ت١٢٢٧هـ)، تح: مؤسسة الهداية لإحياء التراث، ناشر، اسماعيليان، ط١.
١٣. العدة في أصول الفقه، تأليف: شيخ الطائفة الامام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥- ٤٦٠هـ)، تح: محمد رضا الانصاري القمي.
١٤. فوائد الوحيد المطبوع مع رجال الخاقاني، رجال الخاقاني، تح: السيد محمد صادق بحر العلوم، الناشر، مكتب الاعلام الاسلامي، ط٢، (١٤٠٤هـ).
١٥. قاموس الرجال، الشيخ محمد تقي التسترين نشر مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط٢، ١٤١٠ هـ ق.
١٦. قبسات من علم الرجال، السيد محمد رضا السيستاني، جمع وتنظيم السيد محمد البكاء، دار الوركاء، سنة الطبع ٢٠١٥م.
١٧. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، السيد علي اكبر الخوئي، ط٥، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

١٨. معجم مصطلحات الرجال والدراية، محمد رضا جديدي، تحقيق: محمد كاظم، ط٢، سنة الطبع (١٣٨٢– ١٤٢٤هـ)، مطبعة دار الحديث، الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر.

١٩. مقباس الهداية في علم الدراية، الشيخ عبد الله المامقاني (ت١٣٥١)، تحقيق: محمد رضا المامقاني، ط١، مطبعة نكارش.

٢٠. نهاية الدراية، شرح الوجيز للشيخ البهائي، تأليف: السيد حسن الصدر العاملي الكاظمي (١٢٧٣– ١٣٥٤هـ)، تح: الشيخ ماجد الغرباوي، الناشر: نشر مطبعة اعتماد.

References

1. Selection of the Knowledge of the Men Known as "Rijal al-Kashi," by Sheikh al-Ta'ifah, Abu Ja'far Muhammad ibn al-Hasan al-Tusi, edited by Jawad al-Qayumi al-Isfahani, Islamic Publishing Institution affiliated with the Teachers' Association of Qom, 1st edition.
2. Principles of the Science of Rijal, by Abdul-Hadi al-Fadli, Umm al-Qura Institute for Research and Publishing, 3rd edition, 1425 AH, Beirut – Lebanon.
3. Researches in the Science of Rijal, by Sheikh Muhammad Asif al-Muhssini, reviewed by Kamal Salman al-Anzi, 5th edition, 1432–1389, Publisher: Al-Mustafa Global Center, Zalal Kauthar Press, n.d.
4. Researches on the Foundations of the Science of Rijal: Lectures by the Jurist Scholar Ayatollah Sheikh Muhammad al-Sand, by Muhammad Salih al-Tabrizi, Publisher: Madin, 1st edition, Sarur Press.
5. Completion of Rijal, by the Scholar and Researcher Sheikh Abd al-Nabi al-Kazimi (d. 1256 AH), edited and verified by Muhammad Sadiq Bahr al-Ulum, Mahr Press, 1st edition, Publisher: Anwar al-Huda.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

6. Preliminary Lessons in the Principles of Rijal, by Muhammad Baqir al-Irawani, Qalam Press, Part One, Publisher: Madin, Iran – Qom, 2nd edition, 1431 AH – 2010.
7. Rijal al-Najashi, by the Noble Sheikh Abu al-Abbas Ahmad ibn Ali ibn Ahmad ibn al-Abbas al-Najashi al-Asdi al-Kufi (d. 372–450 AH), Publishing Institution affiliated with the Teachers' Association of Qom, 1427 AH, pp. 65–66, No. (207).
8. Salman al-Farisi, the Companion of the Messenger of Allah, known as Abu Abdullah, the first of the Four Pillars; see: Rijal al-Tusi, by Sheikh al-Tusi.
9. The Sawa'ih al-Amaliyya in the Refinement of the Principles of Rijal, by Sheikh Mu'ayyin Hasan Daqiq al-Amili, Publisher: Amin Andishiyah, 1st edition, 1426 AH.
10. Explanation of al-Bidaya in the Science of Diraya, by al-Shahid al-Thani (911–965 AH), edited and published by Sayyid Muhammad Ridha al-Husayni al-Jalali, Dar Dhiya al-Fayruzabadi, Qom, 1st edition (1390 SH), Asil Press, n.d.
11. Guidelines for the Sciences of Hadith and Rijal, by Sheikh Fadil al-Badiri, 2nd edition, Dar al-Muttaqin for Printing and Publishing.
12. 'Iddat al-Rijal, by Sayyid Muhammad ibn al-Hasan al-Husayni al-Araj al-Kazimi (d. 1227 AH), edited by Al-Huda Institute for Reviving Heritage, Publisher: Isma'iliyan, 1st edition.
13. Al-'Idda fi Usul al-Fiqh, by Sheikh al-Ta'ifah, Imam Abu Ja'far Muhammad ibn al-Hasan al-Tusi (385–460 AH), edited by Muhammad Ridha al-Ansari al-Qomi.
14. Fawa'id al-Wahid, published together with Rijal al-Khagani: Rijal al-Khagani, edited by Sayyid Muhammad Sadiq Bahr al-Ulum, Publisher: Office of Islamic Media,

2nd edition (1404 AH), p. 45; see: Miqbas al-Huda, by the Scholar al-Mamaqani.

15. Qamus al-Rijal, by Sheikh Muhammad Taqi al-Tustari, published by the Islamic Publishing Institution affiliated with the Teachers' Association of Qom, 2nd edition, 1410 AH.
16. Sparks from the Science of Rijal, by Sayyid Muhammad Ridha al-Sistani, compiled and organized by Sayyid Muhammad al-Bakka', Dar al-Warka', year of publication 2015 CE.
17. Muhammad ibn Abi Zaynab: He is Muhammad ibn Muqallas al-Asdi al-Kufi, Abu al-Khatib, a cursed and excessive liar, known as Muqallas, al-Asdi, Abu Zaynab; see: Rihal al-Tusi, by Sheikh al-Tusi.
18. Mu'jam Rijal al-Hadith wa Tafsil Tabaqat al-Ruwat, by Sayyid Ali Akbar al-Khoei, 5th edition, 1413 AH – 1992.
19. Mu'jam Mustalahat al-Rijal wa al-Diraya, by Muhammad Ridha Jadidi, verified by Muhammad Kazim, 2nd edition, year of publication (1382–1424 AH), Dar al-Hadith Press, Publisher: Dar al-Hadith for Printing and Publishing.
20. Miqbas al-Huda fi 'Ilm al-Diraya, by Sheikh 'Abdullah al-Mamaqani (d. 1351), edited by Muhammad Ridha al-Mamaqani, 1st edition, Nukarish Press.
21. Nihayat al-Diraya: Explanation of al-Wajiz by Sheikh al-Baha'i, by Sayyid Hasan al-Sadr al-Amili al-Kazimi (1273–1354 AH), edited by Sheikh Majid al-Gharbawi, Publisher: Nshar Matba'at I'timad.
22. Preliminary Lessons in the History of the Science of Rijal among the Imamiyyah, by Sheikh Haydar Haballah, Dar al-Fiqh al-Islami al-Mu'asir – Year of Publication (1433 AH – 2012 CE).

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

الهوامش:

(١) السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية، الشيخ معين حسن دقيق العاملي، الناشر: أمين اندشية، ط١، ١٤٢٦هـ، ص١٣- ١٤.

(٢) مقباس الهداية في علم الدراية، الشيخ عبد الله المامقاني (ت١٣٥١)، تحقيق: محمد رضا المامقاني، ط١، مطبعة نكارش، ٤٧/١.

(٣) معجم مصطلحات الرجال والدراية، محمد رضا جديدي، تحقيق: محمد كاظم، ط٢، سنة الطبع (١٣٨٢ – ١٤٢٤هـ)، مطبعة دار الحديث، الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر، ص٤٥.

(٤) ينظر: دروس تمهيدية في تاريخ علم الرجال عند الامامية، الشيخ حيدر حب الله، دار الفقه الاسلامي المعاصر– سنة الطبع (١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م)، ص٢٩.

(٥) ينظر: ضوابط علوم الحديث والرجال، الشيخ فاضل البديري، ط٢، دار المتقين للطباعة والنشر، ص١٦٨- ١٦٩.

(٦) العدة في اصول الفقه، تأليف شيخ الطائفة الامام أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، (٣٨٥-٤٦٠هـ)، تح: محمد رضا الأنصاري القمي، ط١، ذو الحجة ١٤١٧هـ، مطبعة ستارة، قم ١٤١/١.

(٧) مقباس الهداية في علم الدراية، ١/ ٥٩.

(٨) السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالي، ص١٩.

(٩) العدة في اصول الفقه، أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ١/ ١٩٩.

(١٠) دروس تمهيدية في تاريخ علم الرجال عند الامامية، الشيخ حيدر حب الله، ص١٧٢.

(١١) معجم مصطلحات الرجال والدراية، محمد رضا جديدي، ص٩٢.

(١٢) مقباس الهداية في علم الدراية، الشيخ عبد الله المامقاني، ص١/ ٤٨.

(١٣) العدة في اصول الفقه، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ١/ ٢٠١.

(١٤) ضوابط علوم الحديث والرجال، الشيخ فاضل البديري، ص١٧٢.

(١٥) السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية، ص٢١.

(١٦) العدة في اصول الفقه، تأليف شيخ الطائفة الامام أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ص١٩٢/١.

(١٧) المصدر نفسه.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

[١٨] فوائد الوحيد المطبوع مع رجال الخاقاني، رجال الخاقاني، ص١٠١.

[١٩] السوانح العاملية في تنقيح القواعد الرجالية، ص٢٦.

[٢٠] فوائد الوحيد المطبوع مع رجال الخاقاني، رجال الخاقاني، ص٣٨.

[٢١] تكملة الرجال، الشيخ عبد النبي الكاظمي، ١/ ٦١.

[٢٢] ينظر: توضيح المقال، الملا علي كني، ص٢٣١.

[٢٣] قاموس الرجال، الشيخ محمد تقي التستري، ص٧٦.

[٢٤] مقباس الهداية المامقاني، ١٤٨/٢.

[٢٥] ينظر: فوائد الوحيد المطبوع مع رجال الخاقاني، رجال الخاقاني، تح: السيد محمد صادق بحر العلوم، الناشر، مكتب الاعلام الاسلامي، ط٢، (١٤٠٤هـ)، ص٤٥، ينظر: مقباس الهداية، العلامة المامقاني، ٧/٢-٩.

[٢٦] تكملة الرجال، تأليف العلامة المحقق الشيخ عبد النبي الكاظمي (١٢٥٦هـ)، تح وتدقيق: محمد صادق بحر العلوم، مطبعة مهر، ط١، الناشر: انوار الهدى، ٥١/١.

[٢٧] نهاية الدراية، شرح الوجيز للشيخ البهائي، تأليف: السيد حسن الصدر العاملي الكاظمي (١٢٧٣- ١٣٥٤هـ)، تح: الشيخ ماجد الغرباوي، الناشر: نشر مطبعة اعتماد، ص٤١٧.

[٢٨] معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، السيد علي اكبر الخوئي، ط٥، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢، ٧١/١-٧٢.

[٢٩] قاموس الرجال، الشيخ محمد تقي التستري، ص٦٩.

[٣٠] ينظر: توضيح المقال، الملا علي كني، ص٢٣٧.

[٣١] ينظر: عدة الرجال، السيد محمد بن الحسن الحسيني، الاعرجي الكاظمي (ت١٢٢٧هـ)، تح: مؤسسة الهداية لإحياء التراث، ناشر، اسماعيليان، ط١، ١٣٥/١.

[٣٢] ينظر: مقباس الهداية المامقاني، ١٣٥/٢.

[٣٣] ينظر: معجم رجال الحديث، السيد الخوئي، ٧٤/١.

[٣٤] ينظر: قبسات من علم الرجال، السيد محمد رضا السيستاني، جمع وتنظيم السيد محمد البكاء، دار الوركاء، سنة الطبع ٢٠١٥م، ٣٢/١.

[٣٥] رجال النجاشي، الشيخ الجليل أبو العباس أحمد بن علي بن احمد بن العباس النجاشي الاسدي الكوفي، (ت٣٧٢- ٤٥٠هـ)، مؤسسة النشر التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٢٧هـ، ص٦٥- ٦٦، برقم (٢٠٧)، ينظر: قاموس الرجال، الشيخ محمد تقي التستري، نشر مؤسسة

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط٢، ١٤١٠هـ ق، ١/٧١ و٦٢٢، برقم (٥٦١).

(٣٦) ينظر: شرح البداية في علم الدراية، الشهيد الثاني (٩١١- ٩٦٥هـ)، طبعه ونصه السيد محمد رضا الحسيني الجلالي، منشورات ضياء الفيروزآبادي، قم، ط١ (١٣٩٠هـ ش)، مطبعة، أصيل، د.ت، ص١٢٤.

(٣٧) ينظر: معجم رجال الحديث، وتفصيل طبقات الرواة، السيد الخوئي، ١/٧٣.

(٣٨) بحوث في علم الرجال، الشيخ محمد آصف المحسني، راجعه: كمال سلمان العنزي، الطبعة الخامسة، ١٤٣٢- ١٣٨٩، الناشر: مركز المصطفى العالمي، مطبعة زلال كوثر، د. ت، ص٢٧.

(٣٩) سلمان الفارسي، مولى رسول الله، يكنى ابا عبد الله أول الاركان الأربعة، ينظر: رجال الطوسي، الشيخ الطوسي، ص٦٥، برقم ٥٨٦.

(٤٠) ميثم التمار، رجال الطوسي، الشيخ الطوسي، ص٩٦، برقم ٥٩١.

(٤١) ينظر: بحوث في مباني علم الرجال، محاضرات المحقق الفقيه آية الله الشيخ محمد السند، بقلم: محمد صالح التبريزي، الناشر: مدين، ط١، مطبعة سرور، ص١٦٣.

(٤٢) محمد بن ابي زينب: هو محمد بن مقلاص الاسدي الكوفي، ابو الخطاب، ملعون غال، يكنى مقلاص، الأسدي، ابا زينب، رحاب الطوسي، الشيخ الطوسي، ص٢٩٦، برقم ٤٣٢١.

(٤٣) يونس بن ظبيان: قال عنه النجاشي: (مولى) ضعيف جداً، لا يلتفت الى ما رواه كل كتبه تخليط، أخبرنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا احمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا يعقوب بن يونس بن زياد، قال: حدثنا ذبيان بن حكيم الأودي عن يونس، ينظر: رجال النجاشي، الشيخ النجاشي، ص٤٤٨، برقم (١٢١٠).

(٤٤) اختيار معرفة الرجال المعروف بـ(رجال الكشي) تأليف: شيخ الطائفة، ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تح: جواد القيومي الاصبهاني، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط١، ص١٥١، برقم ٢٨٦، خلاصة الأقوال، العلامة الحلي، ص٢٣٤.

(٤٥) ينظر: أصول علم الرجال، العلامة عبد الهادي الفضلي، ص٩٠-٩٢.

(٤٦) العدة في أصول الفقه، تأليف: شيخ الطائفة الامام ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (٣٨٥- ٤٦٠هـ)، تح: محمد رضا الانصاري القمي، ١/١٤١.

2026,30 (6):86
https://doi.org/10.51930/jcois.21.2026.86.0649
P-ISSN- 2075-8626- E-ISSN-2707-8841
College of Islamic Sciences

(٤٧) العلامة الحلي: آية الله الشيخ جمال الدين ابو منصور الحسن بن سعيد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلي علامة العالم وفخر بني آدم اعظم العلماء مولده سنة ٦٤٨هـ، قرأ على خاله المحقق الحلي وجماعة كثيرين جداً من العامة والخاصة، وله من المناقب والفضائل ما لا يحصى، توفي يوم السبت ٢١ محرم سنة ٧٢٦، ودفن بجوار امير المؤمنين (ع)، ينظر: الكن والالقاب، عباس القمي، ٤٧٧/٢- ٤٨٠.

(٤٨) ينظر: اصول علم الرجال، عبد الهادي الفضلي، مؤسسة ام القرى للتحقيق والنشر، ط٣، ١٤٢٥هـ، بيروت- لبنان، ص١١٦.

(٤٩) ينظر: دروس تمهيدية في القواعد الرجالية، محمد باقر الايرواني، مطبعة القلم، القسم الاول الناشر مدين ايران- قم، ط٢، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠، ص١١٦- ١١٧.

(٥٠) ينظر: اصول علم الرجال، الشيخ عبد الهادي الفضلي، ص١١٧.

(٥١) ينظر: معجم رجال الحديث، السيد الخوئي، ٣٨/١.